رابط المادة على منصة باحث

قائمة فتاوى 1

هل يجوز في الكفارة أن اعطي بيت فقير فيه عشرة أشخاص ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله يقول كفارة اليمين هل يجوز ان ادفع طعاما غير مطبوخ الارز مثلا لبيت فقير ويوجد فيه اكثر من عشرة اشخاص - 00:00:00

وكم المقدار المجزئ من الكفارة حاليا الحمد لله لقد اطلق الله عز وجل هذا الامر فلم تقيد الادلة الاطعام في الكفارة لا بكونه مطبوخا ولا بكونه نيئا. فقال الله تبارك وتعالى فاطعام عشرة مساكين. من اوسط - 00:00:18

فيما تطعمون اهليكم فقوله فاطعام هذا مطلق. والمتقرر عند العلماء ان المطلق يبقى على اطلاقه. ولا يقيد الا بدليل فتبرأ ذمتك ان اطعمت العشرة مساكين طعاما مطبوخا كارز وعليه ادام من لحم او دجاج - 00:00:44

وتبرأ ذمتك كذلك فيما لو اخرجته ارزا نيئا ويتولونهم طبخه. ولكن اذا اخرجته يا اخي الكريم فان الواجب عليك لكل مسكين نصف صاع. الواجب عليك في كل مسكين نصف صاع - 00:01:07

فعندك في العشرة مساكين خمسة اصواع لكل مسكين نصف صاع. ويتولى هذا المسكين طبخه واما نوع المخرج من الطعام فان المتقرر عند العلماء ان الاطعام في الكفارات يكون من المعتاد في - 00:01:27

قوت البلد ومن ومن المعتاد في قوتنا نحن في المملكة الارز فاذا اطعمت الفقراء ارزا نيئا او مطبوخا فان هذا كافي. لان هذا هو قوت البلد. فان قلت وما نوع هذا الارز؟ اهو من الارز الفاخر - 00:01:47

او من الارز غير الفاخر فنقول لقد بين الله عز وجل ذلك بقوله من اوسط ما تطعمون اهليكم. فلا يطلب منك الفاخر جدا ولا هي تبرأ ذمتك بالدنيء جدا وانما المبني وانما الامر مبناه على الوسطية. والله اعلم - 00:02:07